



# شروط وأحكام صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي

## صندوق أسواق نقد استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

مدير الصندوق - شركة السعودي الفرنسي كابيتال

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى لاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق وتوصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله".
- تم اعتماد صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع معايير الشريعة المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- إن شروط وأحكام صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثة ومعدلة.
- "نصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني".
- بتوقيع هذه الشروط والأحكام يقر مالك الوحدات بأنه قد قبلها عند اشتراكه في أي وحدة من وحدات صندوق البدر للمرابحة بالدولار الأمريكي.
- يمكن للمستثمرين الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي والتي تعكس التغييرات التالية:

■ تعيين مراجع حسابات جديد.

وذلك بحسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 1444/01/06 هـ الموافق 2022/08/04 م

Public

سلام بن زكي الخنيزي  
الرئيس التنفيذي- عضو مجلس الإدارة

هيفاء بنت فهد القوفي  
رئيس الالتزام والحوكمة والقانونية



## ملخص الصندوق

|    |                                                   |                                                                                                                                                                                               |
|----|---------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1  | اسم صندوق الاستثمار                               | صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي.                                                                                                                                                         |
| 2  | فئة الصندوق/نوع الصندوق                           | صندوق أسواق نقد استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.                                                                                                                             |
| 3  | اسم مدير الصندوق                                  | شركة السعودي الفرنسي كابيتال                                                                                                                                                                  |
| 4  | هدف الصندوق                                       | يهدف الصندوق إلى توفير السيولة والمحافظة على رأس المال.                                                                                                                                       |
| 5  | مستوى المخاطر                                     | منخفضة.                                                                                                                                                                                       |
| 6  | الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي والاسترداد | الاشتراك: 2,000 (ألفي) ريال سعودي.<br>الاسترداد: 1,000 (ألف) ريال سعودي.<br>الاشتراك الإضافي: 1,000 (ألف) ريال سعودي.                                                                         |
| 7  | أيام التعامل                                      | كل يوم عمل في المملكة العربية السعودية.                                                                                                                                                       |
| 8  | أيام الإعلان                                      | يوم العمل اللاحق ليوم التعامل.                                                                                                                                                                |
| 9  | موعد دفع قيمة الاسترداد                           | خلال أربعة أيام عمل من يوم التعامل.                                                                                                                                                           |
| 10 | سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)      | 10 ريال سعودي.                                                                                                                                                                                |
| 11 | عملة الصندوق                                      | الريال السعودي.                                                                                                                                                                               |
| 12 | مدة صندوق الاستثمار وتاريخ الاستحقاق              | إن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق مفتوح غير محدد المدة.                                                                                                                        |
| 13 | تاريخ بداية الصندوق                               | تم الحصول على موافقة الهيئة على الاستمرار في وحدات الصندوق بتاريخ 08 صفر 1430 هـ الموافق 03 فبراير 2009م.                                                                                     |
| 14 | تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها       | صدرت شروط وأحكام الصندوق في 21 جمادى الأولى 1420 هـ الموافق 01 سبتمبر 1999 م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ 07 رجب 1443 هـ الموافق 08 فبراير 2022م.                                               |
| 15 | رسوم الاسترداد المبكر                             | لا يوجد.                                                                                                                                                                                      |
| 16 | المؤشر الاسترشادي                                 | 1Week SAR deposit rate-20bps.                                                                                                                                                                 |
| 17 | اسم مشغل الصندوق                                  | شركة السعودي الفرنسي كابيتال                                                                                                                                                                  |
| 18 | اسم أمين الحفظ                                    | شركة اتش اس بي سي العربية السعودية<br>HSBC Saudi Arabia Limited                                                                                                                               |
| 19 | اسم مراجع الحسابات                                | شركة برايس ووترهاوس كوبرز                                                                                                                                                                     |
| 20 | رسوم إدارة الصندوق                                | 0.50% في السنة - يحد أقصى - من صافي أصول الصندوق، وينطبق ذلك على جميع مالكي الوحدات حيث ستم معاملتهم بالمساواة.                                                                               |
| 21 | رسوم الاشتراك والاسترداد                          | لا يوجد.                                                                                                                                                                                      |
| 22 | رسوم أمين الحفظ                                   | 0.02% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى 112.50 (مئة و اثني عشر ريالاً وخمسون هللة) ريال سعودي كرسوم معاملات. |
| 23 | مصاريف التعامل                                    | يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في مخلص الإفصاح المالي السنوي.                                             |
| 24 | رسوم ومصاريف أخرى                                 | تم احتساب الرسوم والمصاريف التالية (رسوم معاملات، رسوم المراجعة والتدقيق، رسوم التسجيل (تداول)، رسوم التمويل، رسوم الجهات الرقابية وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق) كما هو موضح في 9- ب.      |
| 25 | رسوم الأداء                                       | لا يوجد                                                                                                                                                                                       |
| 26 | توزيعات نقدية                                     | لا ينطبق.                                                                                                                                                                                     |



|    |                                                                 |                                                                     |
|----|-----------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------|
| 27 | الموعد النهائي لتقديم تعليمات الاشتراك والاسترداد لكل يوم تعامل | ظهراً بتوقيت المملكة 12:00 يوم العمل السابق ليوم التعامل قبل الساعة |
|    |                                                                 |                                                                     |

## تعريفات

|                               |                                                                                                                                                                                                                                            |
|-------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الصندوق                       | صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي.                                                                                                                                                                                                      |
| مدير الصندوق                  | مؤسسة السوق المالية التي تتولى إدارة أصول صندوق الاستثمار وإدارة أعماله وطرح وحداته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار والقواعد المنظمة للمنشآت ذات الأغراض الخاصة.                                                                       |
| أمين الحفظ                    | شخص يرخص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.                                                                                                                                                           |
| عملة الصندوق                  | العملة التي يتم تقييم سعر وحدات الصندوق بناء عليها.                                                                                                                                                                                        |
| المملكة                       | المملكة العربية السعودية.                                                                                                                                                                                                                  |
| الهيئة                        | هيئة السوق المالية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.                                                                                                    |
| لائحة صناديق الاستثمار        | لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.                                                                                                                                                                                 |
| صندوق الاستثمار               | برنامج استثمار مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة.                                                                                                       |
| المشترك/ مالك الوحدات         | الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.                                                                                                                                                                                                  |
| الوحدة                        | الوحدات التي يملكها المشترك في الصندوق.                                                                                                                                                                                                    |
| المؤشر الاسترشادي             | المؤشر الذي يقارن به أداء الصندوق وهو متوسط سعر الفائدة المتداولة بين البنوك السعودية ومؤشر الصندوق 1 Week SAR Deposit-20 bps .                                                                                                            |
| مجلس الإدارة                  | مجلس يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال مدير صندوق الاستثمار والإشراف عليها.                                                                                                                      |
| الهيئة الشرعية/اللجنة الشرعية | مجموعة من علماء الشريعة تم تعيينهم من قبل مدير الصندوق لتقديم المشورة بشأن المنتجات الاستثمارية المتوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.                                                                                                        |
| يوم العمل                     | يوم العمل الرسمي حين تكون الأسواق المالية مفتوحة للعمل في المملكة.                                                                                                                                                                         |
| يوم التعامل                   | يوم يتم فيه تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد الخاصة بوحدات صندوق الاستثمار.                                                                                                                                                                 |
| يوم الإعلان                   | هي الأيام التي يعلن فيها عن أسعار الوحدات.                                                                                                                                                                                                 |
| نقطة التقييم                  | النقطة الزمنية في كل يوم تعامل التي يتم على أساسها احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة.                                                                                                                                                       |
| فترة القيد الأخيرة            | الموعد النهائي لتقديم تعليمات بيع واسترداد وحدات الصندوق.                                                                                                                                                                                  |
| سعر الوحدة                    | قيمة وحدة الصندوق والتي تحسب بتقسيم صافي أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة.                                                                                                                                                      |
| رسوم الاشتراك                 | رسوم تدفع مقدماً عند شراء وحدات في الصندوق.                                                                                                                                                                                                |
| رسوم إدارة الصندوق            | التعويض والمصاريف والأتعاب المتعلقة بالخدمات الاستشارية التي يتم دفعها لمدير الصندوق.                                                                                                                                                      |
| الحد الأدنى للاشتراك          | الحد الأدنى لمبلغ المال المطلوب للاشتراك بالصندوق.                                                                                                                                                                                         |
| المعايير الشرعية              | المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، والتي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق.                                                                                                            |
| المدة                         | معدل عدد السنوات التي يقاس فيها مدى تأثير أسعار الأصول بتغيرات نسب الفائدة.                                                                                                                                                                |
| المرابحة                      | هي البيع بثمن التكلفة مضافاً إليه ربح معلوم متفق عليه والسداد في تاريخ لاحق متفق عليه.                                                                                                                                                     |
| المضاربة                      | هي اتفاقية شراكة بين المضارب (الطرف الأول وهو الصندوق) أو أكثر، ومؤسسة مالية (الطرف الثاني) حيث يوكل المضارب الطرف الثاني بالعمل والتصرف في ماله لغرض تحقيق ربح.                                                                           |
| الصكوك                        | تعني شهادات الصكوك التي يستثمر فيها الصندوق وهي شهادة ذات قيمة متساوية تمثل نصيباً شائعاً غير مجزأ في ملكية أصول حقيقية أو في منفعتها أو حقوق امتياز أو في ملكية أصل لمشروع معين يستوفي المتطلبات الشرعية وما يترتب على ذلك من حقوق مالية. |
| اتفاقيات إعادة الشراء         | اتفاق بيع أوراق مالية أو أصول مثل الصكوك بسعر محدد، مع التعهد بشرائها من المشتري في تاريخ محدد بسعر متفق عليه بين الطرفين.                                                                                                                 |



|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                     |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------|
| <p>إتفاقيات إعادة الشراء المعاكس</p> <p>إتفاق بشراء أوراق مالية أو أصول مثل الصكوك بسعر محدد، مع التعهد ببيعها على المشتري منه في تاريخ محدد بسعر متفق عليه بين الطرفين.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                     |
| <p>عقود المشتقات</p> <p>هي أداة مالية أو عقد تشتق قيمته من قيمة أصول حقيقية أو مالية أخرى (سندات وعمليات أجنبية وبيع) وتكون لتلك العقود المالية مدة زمنية محددة بالإضافة إلى سعر وشروط معينة يتم تحديدها عند تحرير العقد بين البائع والمشتري ومن هذه العقود عقود المستقبلات Futures (وهو اتفاق بين طرفين لبيع سلعة محددة في المستقبل مقابل سعر يتم تحديده وقت التعاقد ويتم ادراجه في البورصة حيث تعمل كوسيط بين الطرفين)، عقود الخيارات Options (وهو اتفاق بين طرفين لبيع سلعة محددة في المستقبل مقابل سعر يتم تحديده وقت التعاقد مع إعطاء الحق لأحد الطرفين في بيع أو شراء الأصل من الطرف الآخر بسعر متفق عليه مقدماً، ويتم ادراجه في البورصة)، العقود الآجلة Forwards (وهو اتفاق بين طرفين لبيع سلعة محددة في المستقبل مقابل سعر يتم تحديده وقت التعاقد)، المبادلات SWAP (هي عبارة عن اتفاقيات على تبادل مستقبلي للتدفقات النقدية أو لأصل معين يمتلكه أحد الطرفين مقابل تدفق أو أصل يمتلكه الطرف الآخر وفقاً لصيغة تم ترتيبها مسبقاً) وأي عقود مشتقات أخرى، على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق.</p> |                                     |
| <p>هي ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/113 بتاريخ 1438/11/2 هـ ولائحته التنفيذية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | <p>ضريبة القيمة المضافة ونظامها</p> |



## الشروط والأحكام

### 1. صندوق الاستثمار:

#### أ. اسم صندوق الاستثمار، فنته ونوعه.

صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي، صندوق أسواق نقد استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

#### ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار، وآخر تحديث.

صدرت شروط وأحكام الصندوق في 21 جمادى الأولى 1420 هـ الموافق 01 سبتمبر 1999 م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ 07 رجب 1443 هـ الموافق 08 فبراير 2022 م.

#### ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار.

تم الحصول على موافقة الهيئة على الاستمرار في وحدات الصندوق بتاريخ 08 صفر 1430 هـ الموافق 03 فبراير 2009 م.

#### د. مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق.

إن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق مفتوح غير محدد المدة.

### 2. النظام المطبق:

إن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي. وشركة السعودي الفرنسي (مدير الصندوق) خاضعان لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية

### 3. سياسات الاستثمار وممارساته:

#### أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق.

إن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق أسواق نقد مفتوح يهدف إلى تحقيق عوائد عن طريق الاستثمار بأدوات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مع الحفاظ على رأس المال وتوفير السيولة.

#### ب. أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي.

- يستثمر الصندوق في عمليات التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية استثمار أصوله في عمليات التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية على سبيل المثال لا الحصر عمليات المراقبة والمضاربة.
- يستثمر الصندوق مع مؤسسات مالية مختلفة في الأسواق العالمية، قد تشمل من بينها البنك السعودي الفرنسي.
- قد تكون استثمارات الصندوق بعمولات مختلفة غير عملة الصندوق (الريال السعودي) وذلك بما يتفق مع استراتيجيات الاستثمار.
- يحق لمدير الصندوق تقييم وشراء الصكوك على ألا تزيد وقت الشراء عما نسبته 35% من أصول الصندوق.
- يستثمر الصندوق في وحدات الصناديق الاستثمارية العامة ذات الاستراتيجية المشابهة والمتوافقة مع المعايير الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة ذات مستوى المخاطر المماثلة بنسبة لا تتجاوز 20% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- يستثمر الصندوق في اتفاقيات إعادة الشراء واتفاقيات إعادة الشراء المعاكس بنسبة لا تتجاوز 5% من صافي قيمة أصول الصندوق.

#### ج. سياسة تركيز الاستثمار.

تركز استثمارات الصندوق في عمليات التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية استثمار أصوله في عمليات التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية على سبيل المثال لا الحصر عمليات المراقبة والمضاربة، كما يحق للصندوق أن يستثمر مع مؤسسات مالية مختلفة في الأسواق العالمية، قد تشمل من بينها البنك السعودي الفرنسي. وقد تكون استثمارات الصندوق بعمولات مختلفة غير عملة الصندوق (الريال السعودي) وذلك بما يتفق مع استراتيجيات الاستثمار



#### د. نسبة الاستثمار.

يوضح الجدول التالي نسب استثمارات الصندوق بحددها الأدنى والاعلى:

| نوع الاستثمار                                        | الحد الأدنى | الحد الأعلى |
|------------------------------------------------------|-------------|-------------|
| النقد، أدوات أسواق النقد                             | 0%          | 100%        |
| صكوك                                                 | 0%          | 35%         |
| صناديق أدوات أسواق النقد ذات الطرح العام             | 0%          | 20%         |
| اتفاقيات إعادة الشراء واتفاقيات إعادة الشراء المعاكس | 0%          | 5%          |

- يتم تحديد الحد الأدنى للتصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق والأطراف النظيرة حسب ما تحدده إحدى وكالات التصنيف الائتماني الدولية: ستاندرد أند بورز / موديز / فيتش / كابيتال انتيليجنس أو عن طريق الية التقييم الداخلية المعتمدة لدى مدير الصندوق. لمدير الصندوق الحق المطلق في تصنيف أداة استثمار معينة أو طرف نظير (تصنيف ائتماني استثماري أو أقل من التصنيف الائتماني الاستثماري) وقد يعتمد في تقديره على الأبحاث الداخلية أو عن طريق المصادر الخارجية لتحديد التصنيف.
- يحق لمدير الصندوق الإبقاء على جزء أكبر أو كل أصول الصندوق على صورة نقد أو على شكل استثمارات قصيرة الأجل في حال اعتقد أن ظروف السوق أو الظروف الاقتصادية غير ملائمة نسبياً.

#### هـ. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته.

أسواق النقد والدخل الثابت العالمية ومن بينها السوق السعودي.

#### و. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الاستثمار في الصندوق لحسابه على أن لا يمارس هو أو أي من تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل استثماراته في وحدات الصندوق، وذلك بنهاية كل ربع في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية وكذلك في التقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق وفي القوائم المالية، وسوف يعامل هذا الاستثمار معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق.

#### ز. المعاملات والأساليب والأدوات التي يستخدمها مدير الصندوق بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية للصندوق.

يقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل الجهات المستلمة للودائع النقدية والإسلامية، حيث يركز على التصنيف الائتماني وكبار الملاك بالإضافة لعدد من النسب المحاسبية التي تعطي وزن أكبر لجهة عن جهة أخرى.

#### ج. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق.

جميع الأوراق المالية التي لا تقع ضمن المجال الاستثماري للصندوق المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة.

#### ط. القيود على أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيه الصندوق.

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الشريعة الإسلامية على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض 10% من صافي قيمة أصوله وذلك حسب التقدير المطلق لمدير الصندوق باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة لها لتغطية الاسترداد.
- يحق لمدير الصندوق تقييم وشراء الصكوك على أن لا تزيد وقت الشراء عن ما نسبته 35% من أصول الصندوق.
- يحق للصندوق الاستثمار في وحدات الصناديق الاستثمارية العامة المشابهة والمتوافقة مع المعايير الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة ذات مستوى المخاطر المماثلة بنسبة لا تتجاوز 20% من صافي قيمة أصول الصندوق.



يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

#### ي. حد استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار أخرى.

يحق للصندوق الاستثمار في وحدات الصناديق الاستثمارية العامة ذات الاستراتيجية المشابهة والمتوافقة مع المعايير الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة ذات مستوى المخاطر المماثلة بنسبة لا تتجاوز 20% من صافي قيمة أصول الصندوق.

#### ك. صلاحيات الصندوق في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات، وسياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق.

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الشريعة الإسلامية على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض 10% من صافي قيمة أصوله وذلك حسب التقدير المطلق لمدير الصندوق باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة لها لتغطية الاسترداد.

#### ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير.

لا يوجد

#### م. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق.

يدير الصندوق محفظة استثماراته والموجودات أخرى من خلال مراقبة العائد على صافي الموجودات وإجراء التعديلات عليها على ضوء التغيرات التي تطرأ على ظروف السوق وفقاً لشروط وأحكام الصندوق. يعتمد هيكل رأس المال على إصدار الوحدات واستردادها. يحتفظ الصندوق بالاستثمارات في أدوات مالية مختلفة وفقاً لسياسته الاستثمارية. ويتم تصنيف الاستثمارات كاستثمارات مقتناة بالتكلفة المطفأة واستثمارات متاحة للبيع أي صكوك وودائع متوافقة مع الشريعة. يتعرض الصندوق لمخاطر أسعار العملات الخاصة ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة، وتكون إدارتها كالتالي:

■ مخاطر أسعار العملات الخاصة - يتعرض الصندوق لمخاطر أسعار العملات على موجوداته التي تحمل عمولة بما فيها الصكوك المقتناة بالتكلفة المطفأة والودائع المتوافقة مع الشريعة. وللمحد من هذه المخاطر يقوم مدير الصندوق بمراقبة التغيرات في أسعار العملات بصورة منتظمة.

■ مخاطر الائتمان - يتعرض الصندوق لمخاطر الائتمان بشأن الأرصدة لدى البنوك والاستثمارات المقتناة بالتكلفة المطفأة والودائع المتوافقة مع الشريعة والذمم المدينة الأخرى. يسعى مدير الصندوق للحد من مخاطر الائتمان بالتعامل مع أطراف ذات تصنيف ائتماني جيد ومراقبة التعرض ووضع حدود للاستثمارات الفردية. لم يحدد مدير الصندوق أي تركيز جوهري لمخاطر الائتمان ناتجة من الاستثمارات، وتعد القيمة الدفترية أقصى مخاطر الائتمان المتعلقة بالموجودات المالية.

#### ن. المؤشر الاسترشادي.

المؤشر الاسترشادي للصندوق هو (1Week SAR deposit rate-20bps).

وهو مؤشر عام، يحصل عليه مدير الصندوق من خلال موقع بلومبيرغ.

#### س. عقود المشتقات.

قد يستخدم مدير الصندوق عقود المشتقات بغرض تحقيق أهداف الاستثمار والتحوط من مخاطر تقلب الأسعار.

#### ع. أي إعفاءات موافق عليه من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

لا يوجد.

#### 4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

أ. قد يتعرض الصندوق للتقلبات في قيمة وحداته نتيجة لتكوين استثماراته التي تتركز في أدوات أسواق النقد.

ب. إن الأداء السابق لصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي والأداء السابق للمؤشر الاسترشادي للصندوق، لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.





- ج. لا يوجد ضمان للمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أدائه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. يحذر مدير الصندوق المستثمرين من أن الاستثمار في صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي لا يعد إيداعاً لدى أي بنك، حيث أن أصول الصندوق بطبيعتها عرضة لتذبذب الأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً.
- هـ. يحذر مدير الصندوق المستثمرين من مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.
- و. المخاطر الرئيسية المحتملة والمربطة بالاستثمار في الصندوق، والمخاطر المعرض لها الصندوق وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته.

■ **المخاطر المتعلقة بالائتمان والأطراف المقابلة -** مخاطر عدم التسديد من قبل أطراف المؤسسات المالية التي يتعامل الصندوق من خلالها. وعليه فإن الصندوق معرض لمخاطر الائتمان في محافظته الاستثمارية والعوائد. يسعى مدير الصندوق إلى الحد من مخاطر الائتمان عن طريق مراقبة توزيع الائتمان ووضع حدود للاستثمارات مع المؤسسات المالية التي يتعامل معها الصندوق.

■ **مخاطر السلع -** قد يؤثر تذبذب أسعار السلع على قيمة وأرباح الصندوق.

■ **مخاطر العملة -** قد تتقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة لتغير في صرف أسعار العملات الأجنبية أما عملة الصندوق الأساسية فهي الريال السعودي والعملات الأخرى ويقوم مدير الصندوق بحسب تقديره باستخدام أدوات مالية تساهم في الحماية من التقلبات في الأسعار.

■ **مخاطر السيولة -** هي المخاطر التي قد يتعرض لها الصندوق في توفير السيولة اللازمة للوفاء بالالتزامات المالية.

■ **المخاطر الاقتصادية -** تتمتع المملكة العربية السعودية باقتصاد قوي، وهو خاضع لشروط وأحوال السوق العالمي ونمو الاقتصاد العالمي. قد يتأثر الاقتصاد السعودي بعوامل عديدة مثل: تذبذب أسعار النفط، نسب الأرباح، التضخم، السيولة، تدفق رؤوس الأموال، وعوامل أخرى قد يكون لها تأثيرات إيجابية أو سلبية على قيمة الأوراق المالية التابعة للصندوق.

■ **مخاطر الاستثمار في الأسواق العالمية -** قد تنطوي الأوراق المالية الأجنبية والأوراق المالية الصادرة عن شركات ومؤسسات مالية لها أعمال في الخارج على مخاطر تتعلق بالظروف السياسية والاقتصادية والنظامية في هذه الدول، وتشمل هذه المخاطر خطر التغيير في الأوضاع الاقتصادية كالانكماش الاقتصادي ومعدلات التضخم أو السياسية كالحكومات الناتجة عن التغيرات السياسية العالمية والإقليمية أو النظامية كانهيار النظام المالي لهذه الدول، وكذلك التغيرات في البيئة التنظيمية والتشريعات وأنظمة المحاسبة واللوائح المحلية والحكومية مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

■ **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة -** يقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة ولكن غير محدودة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة. يفهم المشترك ويوافق على أن قيمة وحدات الصندوق معرضة للصعود والهبوط، وأن مدير الصندوق لن يكون ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بقيمة الطرح، ويتحمل مالك الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق، علماً بأن الاستثمار بالصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي. يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع صندوق الاستثمار.

■ **مخاطر الظروف القاهرة -** هي المخاطر الناتجة عن ظروف القاهرة مثل - على سبيل الذكر لا الحصر - القرارات الحكومية أو الحروب أو الاضطرابات المدنية أو العصيان المدني أو الكوارث الطبيعية أو الحصار الاقتصادي أو المقاطعة التجارية أو القرارات التشريعية للأسواق أو تعليق التداول أو عدم التمكن من التواصل مع السوق لأي سبب كان أو تعطل لنظام الحاسب الآلي أو أي سبب لا يخضع لسيطرة مدير الصندوق أو الصناديق التي يستثمر فيها. في حال وقوع أي من أحداث الظروف القاهرة فسيتم تأجيل أي التزام على الصندوق وفقاً لما يقتضيه حدث القوة القاهرة. كما سيقوم مدير الصندوق بإعلان حدث القوة القاهرة وسيكون ملزم لجميع المستثمرين في الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن مدير الصندوق لن يكون مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات لأي خسارة مؤقتة أو دائمة لاستثماراتهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بسبب أي قوة القاهرة.



- **مخاطر حالة الوفاة -** إذا كان المشترك فرداً فإن شروط وأحكام الصندوق وكافة مستنداته الأخرى ستكون ملزمة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين ومؤتمني وخلفاء المشترك، ولن تلغى موافقة مالك الوحدات على هذه مستندات الصندوق تلقائياً عند وفاة أو عجز المشترك. وإذا كان المشترك كياناً قانونياً فإن هذه الاتفاقية لن تلغى بشكل تلقائي عند وفاة أو إفلاس أو حل أي شريك أو مساهم فيها. وبغض النظر عن هذه الشروط فإنه يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره المطلق وقف أي تعاملات تتعلق بهذه الاتفاقية لحين تسلم مدير الصندوق أمراً من المحكمة أو توكيل أو أي دليل آخر يكون مرضياً له للصلاحيحة المخولة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين والمؤتمنين أو الخلفاء للسماح بتنفيذ تلك التعاملات.
- **مخاطر تقلبات معدلات الفائدة -** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأدوات المالية نتيجة للتغير في معدل الفائدة، وتعتبر الأدوات المالية هي الاسواق التي يتم فيها تداول الأوراق المالية بأنواعها مثل أسواق الأوراق المالية من أسهم وسندات وأسواق المشتقات وأسواق السلع وأسواق الدين المالي من ديون قصيرة الأجل، مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر متعلقة بالاستثمارات الشرعية -** تتمثل مخاطر الاستثمارات الشرعية في حال خروج أحد الاستثمارات عن المعايير الشرعية للصندوق مما يؤدي إلى التخلص من هذه الاستثمارات بأسعار قد تكون غير مناسبة مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار الأخرى -** لن يستثمر الصندوق إلا في صناديق مماثلة له في الاستراتيجية ومستوى المخاطر، لكن قد تنتج مخاطر بسبب تقلبات سعر وحدة الصندوق المستثمر فيه مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

## 5. آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وآلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

## 6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد وشركات بحسب أهداف الصندوق والمخاطر المرتبطة به.

## 7. قيود / حدود الاستثمار:

- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الشريعة الإسلامية على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض 10% من صافي قيمة أصوله وذلك حسب التقدير المطلق لمدير الصندوق باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة لها لتغطية الاسترداد.
  - يحق لمدير الصندوق تقييم وشراء الصكوك على أن لا تزيد وقت الشراء عن ما نسبته 35% من أصول الصندوق.
  - يحق للصندوق الاستثمار في وحدات الصناديق الاستثمارية العامة ذات الاستراتيجية المشابهة والمتوافقة مع المعايير الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة ذات مستوى المخاطر المماثلة بنسبة لا تتجاوز 20% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- كما يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

## 8. العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي.

في حال تم استلام مبلغ الاشتراك بعملة تخالف عملة الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتحويلها إلى عملة الصندوق طبقاً لأسعار الصرف السائدة المتوفرة لدى مدير الصندوق.

## 9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

### أ. بيان تفاصيل جميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها.

جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

|            |                                                                                                                                                                                               |
|------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| رسوم الحفظ | 0.02% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى 112.50 (مئة و اثني عشر ريالاً وخمسون هللة) ريال سعودي كرسوم معاملات. |
|------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

|                                      |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |
|--------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| رسوم الإدارة                         | يحصل مدير الصندوق على 0.50% في السنة -بحد أقصى- من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري. وينطبق ذلك على جميع مالكي الوحدات حيث ستتم معاملتهم بالمساواة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
| رسوم المراجعة والتدقيق               | 33,000 (ثلاثة وثلاثون ألف) ريال سعودي كحد أقصى في السنة، ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس نصف سنوي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
| رسوم التسجيل (تداول)                 | 5,000 (خمسة آلاف) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| رسوم التمويل                         | حسب أسعار التمويل السائدة للبنوك العاملة في المملكة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| أتعاب اللجنة الشرعية                 | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| مصاريف التوزيع                       | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| مصاريف التعامل                       | يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
| أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| رسوم المؤشر الاسترشادي               | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| رسوم الجهات الرقابية                 | 7,500 (سبعة آلاف وخمسمائة) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |
| أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق       | وهذه الأتعاب تشمل جميع صناديق شركة السعودية الفرنسية كابيتال المطروحة طرحاً عاماً علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الأتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب، ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقييم وتخصم على أساس سنوي.<br>يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودية الفرنسية كابيتال بمبلغ 60,000 (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب بـ 23,760.15 (ثلاثة وعشرون ألفاً وسبع مائة وستون وخمسة عشر هللة) ريال سعودي في السنة حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، علماً بأن كل عضو مستقل (عضوين) سيتقاضى مبلغ 15,000 (خمسة عشر ألف) ريال سعودي عن كل اجتماع (بحد أقصى اجتماعين في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق)، وذلك عن جميع صناديق شركة السعودية الفرنسية العامة. |

\* جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب المذكورة أعلاه التي يتحملها الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة والتي يدفعها الصندوق لمدير الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة، كما لا تشمل أي من الضرائب المفروضة أو التي ستفرض مستقبلاً في المملكة العربية السعودية، وسيتم دفع أي ضرائب مستحقة إضافة إلى الرسوم والمصاريف والأتعاب المستحقة ويتم خصمها من أصول الصندوق.  
\* في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

#### ب. جميع الرسوم والمصاريف، وكيفية حسابها ووقت دفعها من قبل مدير الصندوق.

| الرسوم       | توضيح                                             | طريقة احتسابها                           | وقت دفعها                                                                |
|--------------|---------------------------------------------------|------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------|
| رسوم الحفظ   | 0.02% سنوياً.                                     | تحتسب بشكل يومي.                         | تدفع بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر. |
| رسوم معاملات | 112.50 ريال سعودي.                                | مبلغ مقطوع يدفع لأمين الحفظ عن كل عملية. | يدفع -إن وجد- في نهاية كل شهر.                                           |
| رسوم الإدارة | 0.50% سنوياً -بحد أقصى- وينطبق ذلك على جميع مالكي | تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي.           | تدفع بشكل شهري.                                                          |



|                                      |                                                                                                                                                                                                               |                                      |                         |
|--------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------|-------------------------|
|                                      |                                                                                                                                                                                                               | الوحدات حيث ستتم معاملتهم بالمساواة. |                         |
| رسوم المراجعة والتدقيق               | 33,000 ريال سعودي كحد أقصى في السنة.                                                                                                                                                                          | تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.        | تدفع على أساس نصف سنوي. |
| رسوم التسجيل (تداول)                 | 5,000 ريال سعودي.                                                                                                                                                                                             | تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.        | تدفع على أساس سنوي.     |
| رسوم التمويل                         | على حسب أسعار التمويل السائدة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.                                                                                                               |                                      |                         |
| رسوم التعامل                         | يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.                                                             |                                      |                         |
| أتعاب اللجنة الشرعية                 | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                      |                                      |                         |
| مصاريف التوزيع                       | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                      |                                      |                         |
| أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                      |                                      |                         |
| رسوم المؤشر الاسترشادي               | لا يوجد.                                                                                                                                                                                                      |                                      |                         |
| رسوم الجهات الرقابية                 | 7,500 ريال سعودي سنوياً.                                                                                                                                                                                      | تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.        | تدفع على أساس سنوي.     |
| أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق       | <p>- تقدر حصة الصندوق سنوياً، وهي حصة تقديرية قد تتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق.</p> <p>- بالإضافة إلى 15,000.00 ريال سعودي كحد أقصى اجتماعي في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق.</p> |                                      |                         |

ج. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق ويشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة.

| التصنيف                   | المبلغ بالريال السعودي | كنسبة مئوية |
|---------------------------|------------------------|-------------|
| رسوم التسجيل تداول        | 5,250                  | %0.0003     |
| رسوم الجهات الرقابية      | 7,500                  | %0.0005     |
| أتعاب المحاسب القانوني    | 33,000                 | %0.0027     |
| مكافآت أعضاء مجلس الإدارة | 24,499                 | %0.0016     |
| رسوم احتساب المؤشر        | -                      | -           |
| رسوم الصفقات              | -                      | -           |
| رسوم التمويل              | -                      | -           |
| أخرى                      | 7,354                  | %0.0005     |
| رسوم الحفظ                | 242,718                | %0.0160     |
| رسوم الادارة              | 6,870,122              | %0.4541     |



| المراجعة الشرعية                    | -                          | -         | -       |
|-------------------------------------|----------------------------|-----------|---------|
| اجمالي التكاليف المحملة على الصندوق | نسبة التكاليف المتكررة:    | 7,186,889 | 0.4750% |
|                                     | نسبة التكاليف غير المتكررة | 7,354     | 0.0005% |

**د. تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتساب ذلك المقابل.**

- لا يوجد أي رسوم مفروضة على الاشتراك، الاسترداد أو الاسترداد المبكر.
- تكون رسوم التحويل مستحقة على مالكي الوحدات وهي على النحو التالي:
- يعامل التحويل بين صناديق السعودي الفرنسي كابيتال كما لو كانت طلب استرداد من صندوق وطلب اشتراك في صندوق آخر مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام والشروط والأحكام الخاصة بالصناديق المحول إليها التي ينوي المشترك الاستثمار فيها. كما يتم حسم أي مصاريف خاصة بالاشتراك في الصندوق المحول إليه إن وجدت إضافة إلى الضرائب المفروضة، إذا كان هنالك فرق في العملة بين الصناديق التي وقع بينها التحويل، يقوم المدير بتحويل المتحصل وفقاً لسعر الصرف السائد في ذلك الوقت.

**هـ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة.**

يجوز لمدير الصندوق منح تخفيضات على أتعاب إدارة الصندوق لمالكي الوحدات أو إلغاءها متى ما رأى ذلك مناسباً، وينطبق ذلك على جميع مالكي الوحدات حيث ستم معاملتهم بالمساواة.

**و. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة.**

يخضع الصندوق لأحكام وأنظمة الهيئة العامة للزكاة والدخل حيثما ينطبق.

كما تطبق ضريبة القيمة المضافة على الصندوق فيما يتعلق برسوم الإدارة والرسوم والمصاريف الأخرى وفقاً لنظام القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.

وتقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمرون على مالكي تلك الوحدات، كما سيتم الإفصاح عن مصاريف الضريبة المطبقة على الصندوق في القوائم المالية للصندوق.

**ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.**

يجوز لمدير الصندوق إبرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

- إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
- إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق.
- إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.

ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة بالترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعاً أو خدمات لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الخدمة التي توجه من خلال مزود الخدمة.

**ح. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.**

| الرسوم                    | كنسبة مئوية | بالريال السعودي |
|---------------------------|-------------|-----------------|
| مبلغ الاشتراك             |             | 2,000.00        |
| رسوم التسجيل تداول        | 0.0004%     | 0.0088          |
| رسوم الجهات الرقابية      | 0.0006%     | 0.0126          |
| أتعاب المحاسب القانوني    | 0.033%      | 0.6600          |
| مكافآت أعضاء مجلس الإدارة | 0.0009%     | 0.0172          |



|         |         |                    |
|---------|---------|--------------------|
| 0       | 0.0000% | رسوم احتساب المؤشر |
| 0.0107  | 0.0005% | رسوم الصفقات       |
| 0       | 0.0000% | رسوم التمويل       |
| 0.0100  | 0.0005% | اخرى               |
| 0.4200  | 0.0210% | رسوم الحفظ         |
| 10.4972 | 0.5249% | رسوم الادارة       |
| 11.0331 |         | اجمالي الرسوم      |

## 10. التقييم والتسعير:

### أ. طريقة تقييم كل أصل يملكه صندوق الاستثمار.

في كل يوم تعامل، يتم التقييم على أساس العملة ويكون تحديد التقييم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بالصندوق في ذلك الوقت. وتعتمد طريقة التقييم على نوع الأصل كما يلي:

- يتم تحديد قيمة أصول الصندوق التي يتم استثمارها في أدوات سوق النقد (المرابحة) على أساس القيمة الاسمية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة حتى يوم التقييم.
- يتم تقييم الصكوك غير المدرجة باستخدام القيمة الدفترية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
- أما بالنسبة لأغراض تقييم الصكوك المدرجة أو المتداولة في أي سوق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فسيتم استخدام سعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق أو النظام. وإذا كانت ظروف تلك السوق أو ذلك النظام لا تسمح باستخدام هذه الطريقة فيجوز التقييم باستخدام القيمة الدفترية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
- في حال استثمار الصندوق في صندوق استثماري آخر، سيستخدم آخر سعر وحدة معلن عنه في كل يوم تعامل.
- بالنسبة إلى أي استثمار آخر يعتمد مدير الصندوق على القيمة العادلة التي يحددها بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.

### ب. عدد نقاط التقييم وتكرارها.

يتم تقييم أصول الصندوق كل يوم عمل في المملكة العربية السعودية وذلك خمس مرات في الاسبوع..

### ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير.

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سيقوم مدير الصندوق بما يلي:
- توثيق حالة التقييم أو التسعير الخاطئ.
- تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة.
- الإفصاح عن حالة التقييم أو التسعير الخاطئ فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية وفي تقارير الصندوق العام.

### د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.

يتمثل سعر الوحدة عند الاشتراك أو سعر الوحدة عند الاسترداد في صافي قيمة الأصول لكل وحدة، حيث يتم احتساب قيمة الوحدة لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخصم جميع المبالغ المطلوبة على صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي (التزامات الصندوق) بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم المحددة بالفقرة (9) من هذه الشروط والأحكام، من إجمالي قيمة الأصول، ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ يوم التعامل ذو العلاقة، كما تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد ظروف قد تغير من طريقة التسعير المذكورة.

### هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها.

سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر الوحدة كل يوم الإعلان (خمسة مرات في الاسبوع) على موقع شركة تداول السعودية وموقع مدير الصندوق الرسمي.

## 11. التعاملات:

### أ. تفاصيل الطرح الأولي.

|                      |                                                    |
|----------------------|----------------------------------------------------|
| تاريخ بدء الطرح      | : 21 جمادى الأولى 1420 هـ الموافق 1 سبتمبر 1999 م. |
| مدة الطرح            | : انتهت فترة الطرح في عام 1420 هـ الموافق 1999 م.  |
| سعر الوحدة عند الطرح | : 10 ريال سعودي                                    |

### ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد، ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد

آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم تعامل، تجدر الإشارة إلى أن أيام التعامل هي كل يوم عمل للسوق المالية السعودية مسؤوليات مدير الصندوق:

- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد المستوفية للمتطلبات والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة - الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.
- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.
- أن يدفع المالك للوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التعامل الذي حدد فيه سعر الاسترداد كحد أقصى.

### ج. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات أو استردادها.

#### ■ إجراءات الاشتراك:

يمكن للمستثمرين الاشتراك في الصندوق من خلال تسليم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً وموقعاً بالإضافة إلى أي مستندات أخرى قد يطلبها مدير الصندوق، أو عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق وسيتم قبول طلب الاشتراك عند استلام مبلغ الاستثمار، ويتم تنفيذ جميع طلبات الاشتراك الوافية والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.

#### ■ إجراءات الاسترداد:

يجوز للمشارك طلب استرداد كلي أو جزئي من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الاسترداد و تسليمه لمدير الصندوق، أو عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق فترة القيد المحددة هي آخر موعد لاستلام طلبات الاسترداد وهي كل يوم تعامل قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية، جميع طلبات الاسترداد الوافية والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة يتم تنفيذها بناءً على سعر وحدة الصندوق في يوم التعامل المعني، ويتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل اللاحق ليوم التعامل المعني، كما يجوز للمشارك أن يطلب تحويل استثماراته أو جزء منها من صندوق إلى آخر ويعامل طلب التحويل في مثل هذه الحالة كطلب استرداد مستقل من الصندوق الأول واشتراك في الصندوق الثاني.

### د. القيود على التعامل في وحدات الصندوق.

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي. بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق، ويحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق. كما يوضح الجدول أدناه الحد الأدنى للوحدات أو قيمتها والتي يجب أن يملكها مالك الوحدات أو يستردها:

|                                              |                         |
|----------------------------------------------|-------------------------|
| الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار | 2,000 (ألفي) ريال سعودي |
| الحد الأدنى للاشتراك الإضافي                 | 1,000 (ألف) ريال سعودي  |
| الحد الأدنى للاسترداد                        | 1,000 (ألف) ريال سعودي  |

### هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات.



- يحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق استثمار مفتوح حتى يوم التعامل التالي، وذلك في أي من الحالات التالية:
  - في أي يوم تعامل، إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد بما فيها تحويل الوحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق فيمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10% من صافي قيمة الأصول.
  - إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل مع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها صندوق الاستثمار، أما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.
  - إذا انخفض استثمار المشترك في الصندوق إلى ما دون حد الاستثمار الأدنى المذكور في الشروط والأحكام بسبب استرداده، حينئذ يحق لمدير الصندوق إعادة ما تبقى من قيمة الاستثمار للمشارك.
  - يحق لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ طلبات الاسترداد في حال عدم تمكن الصندوق من بيع/تسييل الأصول التي يملكها لأي سبب من الأسباب.
- يحق لمدير الصندوق تعليق الاشتراك والاسترداد في حالة حدوث ظروف قاهرة خارجة عن إرادته تمنعه من تنفيذ هذه الطلبات مثل انقطاع الكهرباء أو حدوث خلل في الأنظمة التقنية أو الحروب أو المشاكل السياسية أو الكوارث الطبيعية، على أن يرفع هذا التعليق بمجرد انقضاء الحدث الذي أدى إلى تعليق الاشتراك أو الاسترداد.

#### و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل.

حيثما ينطبق، سيقوم مدير الصندوق بتأجيل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10% من صافي قيمة الأصول.

#### ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية وذلك حسب سعر الوحدة في ذلك اليوم، كما تجدر الإشارة إلى أنه لن يقوم مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين بأسعار خاصة.

#### ح. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها.

|                                              |                         |
|----------------------------------------------|-------------------------|
| الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار | 2,000 (ألفي) ريال سعودي |
| الحد الأدنى للاشتراك الإضافي                 | 1,000 (ألف) ريال سعودي  |
| الحد الأدنى للاسترداد                        | 1,000 (ألف) ريال سعودي  |

#### ط. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق قائم.

#### 12. سياسة التوزيع:

##### أ. بيان سياسة توزيع الدخل والأرباح.

لن يتم توزيع أرباح وحدات الصندوق على المستثمرين حيث يعاد استثمار الأرباح المتحققة في الصندوق وبالتالي سينعكس إعادة الاستثمار إيجابياً على قيمة وسعر الوحدات.

##### ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع.





لا ينطبق.

### ج. كيفية دفع التوزيعات.

لا ينطبق.

## 13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

### أ. التقارير المالية المقدمة لمالكي الوحدات.

- سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير.
- سيعد مدير الصندوق القوائم المالية الأولية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من نهاية فترة التقرير.
- سيعد مدير الصندوق البيانات ربع السنوية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني.
- في حال إنهاء الصندوق، سيعد مدير الصندوق تقرير إنهاء الصندوق وتقديمه لمالكي الوحدات خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق وتصفيته، متضمنه القوائم المالية النهائية المراجعة عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

### ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق.

- سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق ومالكي الوحدات المحتملين على التقارير السنوية والقوائم المالية الأولية مجاناً وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.
- سيتم تقديم البيان الربع سنوي مجاناً وذلك بنشره على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

### ج. القوائم المالية السنوية للصندوق.

- سيقوم مدير الصندوق بإتاحة القوائم المالية السنوية مضمنه في التقارير السنوية وذلك على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

### د. إقراريفيد بتوافر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق قائم.

## 14. سجل مالكي الوحدات:

- يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- يقوم مدير الصندوق بحفظ معلومات مالكي الوحدات في السجل ويلتزم بتحديثه فوراً عند حدوث أي تغيير يطرأ على البيانات المسجلة فيه.
- يكون سجل مالكي الوحدات متاح لمعينة الهيئة عند طلبها، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك وحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).
- بما لا يخل بأحكام اللوائح ذات العلاقة، يحتوي سجل مالكي الوحدات - كحد أدنى - على البيانات التالية:
  - اسم مالك الوحدات، وعنوانه، وأرقام التواصل.
  - رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره أو رقم سجله التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
  - جنسية مالك الوحدات
  - تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل.
  - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بوحدات الصندوق التي أجراها كل مالك وحدات.
  - الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
  - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

## 15. اجتماع مالكي الوحدات:



#### أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات.

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

#### ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات.

- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عن طريق الاعلان على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لشركة تداول السعودية، بالإضافة إلى إرسال إشعار إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام على الأقل من الاجتماع بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع، على أن يحدد الإعلان والأشعار تاريخ الاجتماع، مكانه ووقته والبنود المقترحة.
- يكون الاجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضور عدد من مالكي الوحدات ممن يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال عدم استيفاء النصاب سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي لمالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام، وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أي كانت نسبة وحدات الصندوق الممثلة في الاجتماع.
- قد يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداواتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

#### ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- في حالة عقد الاجتماعات بواسطة وسائل التقنية الحديثة سيكون التصويت وفقاً لذلك حسب الضوابط التي تضعها الهيئة.

### 16. حقوق مالكي الوحدات:

#### أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات.

- امتلاك الوحدات المشترك بها في الصندوق.
- ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات التي تملكها حسب شروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بأي استثمار مالي في وحدات الصندوق.
- الموافقة على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق، والحصول على ملخص هذا التغيير قبل سريانه وفقاً لهذه الشروط والأحكام بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد -إن وجدت-.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية دون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وبما لا يتعارض مع أحكام صناديق الاستثمار.

#### ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بالصندوق.

مدير الصندوق ليس ملزماً بالتصويت، ولكن في حال المشاركة في التصويت، فبشكل عام يكون التصويت متناسق من توصيات إدارة الشركة إما بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر عن طريق تصويت الأغلبية. وكذلك من الممكن أن يصوت مدير الصندوق ضد توصيات إدارة الشركة إذا كان يعتقد أن ذلك يخدم مصالح حملة الوحدات بالشكل الأمثل.

### 17. مسؤولية مالكي الوحدات :

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.



## 18. خصائص الوحدات :

ينقسم الصندوق لوحدة متساوية في القيمة ولها المميزات والحقوق ذاتها، على أن يشكل إجمالي قيمة الوحدات المصدرة إجمالي قيمة الصندوق. لن يقوم مدير الصندوق بإصدار شهادات ملكية للمستثمرين في وحدات الصندوق بل سيحتفظ بسجل يوضح جميع ملاك الوحدات في الصندوق.

## 19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

### أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق.

يخضع تغيير شروط وأحكام الصندوق لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، حيث يجوز لمدير الصندوق طبقاً لتقديره فقط تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت بناءً شريطة الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة على التغييرات الأساسية المقترحة، أو إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وواجبة الإشعار. وسيتم توفير نسخه من هذه الشروط والأحكام في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

### ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق.

- بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار، سيتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات في الشروط والأحكام وفق الآلية التالية:
- سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة الهيئة بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي مقترح في الصندوق، بعد ذلك سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات عن تفاصيل هذه التغييرات من خلال الإعلان على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي أو غير أساسي على شروط وأحكام الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات غير أساسية على شروط وأحكام الصندوق قبل سريانها بمدة لا تقل عن (10) أيام.

## 20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

### أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق والإجراءات الخاصة بذلك.

- عند حدوث أي حدث يوجب إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق فوراً وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات خلال (5) أيام عمل من وقوع الحدث الذي أوجب إنهاء الصندوق.
- في حال عدم استيفاء أي من متطلبات لائحة صناديق الاستثمار أو أي متطلبات أخرى من هيئة السوق المالية التي قد يتم إنهاء الصندوق بموجبها، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- سيتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق.

### ب. الإجراءات المتبعة لتصفية الصندوق.

- في حال انتهاء مدة الصندوق ولم يتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، سيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر من تاريخ انتهاء مدة الصندوق.
- سيحصل مدير الصندوق على موافقة مجلس إدارة الصندوق على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق، وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات فور انتهاء الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته وتوزيع مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- في حال انتهاء مدة الصندوق لن يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب ستخصم من أصول الصندوق.

## 21. مدير الصندوق:

### أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته.



#### شركة السعودي الفرنسي كابيتال (مدير الصندوق)

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. كما يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق، ويلتزم بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

- إدارة الصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
- الالتزام بمتطلبات الموافقة والإشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق.

#### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال شركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم (37-11153) وتاريخ 1432/02/26 هـ الموافق 30 يناير 2011م

#### ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

طريق الملك فهد  
ص.ب.: 23454  
الرياض 11426  
المملكة العربية السعودية  
الهاتف: +966112826666

#### د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن الصندوق إن وجد.

[www.sfc.sa](http://www.sfc.sa)

#### هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق.

يبلغ رأس المال المدفوع لشركة السعودي الفرنسي كابيتال (500,000,000) خمس مئة مليون ريال سعودي.

#### و. ملخص بالمعلومات المالي لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة.

| السنة    | 2020م       |
|----------|-------------|
| الإيراد  | 380,073,678 |
| المصاريف | 272,431,039 |
| الأرباح  | 124,851,350 |

#### ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. كما يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق، ويلتزم بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

- إدارة الصندوق.



- طرح وحدات الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
- الالتزام بمتطلبات الموافقة والاشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق.

#### ح. أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

لا يوجد.

ويقر مدير الصندوق بعدم وجود أي تضارب مصالح، وفي حال نشوء أو حدوث أي تضارب في المصالح مستقبلاً سيقوم مدير الصندوق بعمل اللازم فيما يحقق مصلحة مالكي الوحدات والإفصاح عن ذلك التضارب في تقارير الصندوق الدورية.

#### ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير الصندوق من الباطن.

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن للصندوق، على أن يدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

#### ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله.

- يحق لمدير الصندوق الانسحاب طوعاً من إدارة الصندوق حسب ما تفتضيه مصلحة مالكي الوحدات على أن يرتب لتعيين مدير صندوق بديل ويخضع ذلك لأحكام ولوائح هيئة السوق المالية.
- للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات التالية:
  - توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
  - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
  - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات
  - إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بالأنظمة أو اللوائح التنفيذية.
  - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
  - أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة أيًا من صلاحياتها وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لمدير الصندوق البديل. ويجب على أمين مدير الصندوق أن ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض - إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق بما يتماشى مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

#### 22. مشغل الصندوق:

##### أ. اسم مشغل الصندوق.

شركة السعودية الفرنسي كابيتال

##### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

شركة السعودية الفرنسي كابيتال شركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم (37-11153) وتاريخ 1432/02/26 هـ الموافق 2011/01/30 م

##### ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق.

السعودية الفرنسي كابيتال



طريق الملك فهد  
ص.ب.: 23454  
الرياض 11426  
المملكة العربية السعودية  
الهاتف: +966112826666

**د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق.**

- تشغيل الصندوق.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق.
- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تسعير الوحدات ومسؤولاً عن التقييم أو التسعير الخاطئ.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً.
- يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل لمالكي الوحدات وحفظه وتحديثه.
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.
- الاحتفاظ بسجل لجميع الوحدات الصادرة والمغاة، ويسجل محدث يوضح رصيد الوحدات القائمة للصندوق.
- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن عملية توزيع الأرباح على مالكي الوحدات.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ جميع طلبات الاشتراك والاسترداد وتنظيمها.

**هـ. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن.**

لا يحق لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن.

**و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق.**

لا يوجد.

**23. أمين الحفظ :**

**أ. اسم أمين الحفظ.**

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية- HSBC Saudi Arabia Limited

**ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.**

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (05008/37). تم الحصول على الترخيص من هيئة السوق المالية بتاريخ 05 ذو الحجة 1426 هـ الموافق 05 يناير 2006 م.

**ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ.**

الإدارة العامة  
العليا – المروج 7267  
ص.ب. 2255 الرياض 12283  
المملكة العربية السعودية  
هاتف +966 92000 5920  
فاكس +966 11 299 2385  
البريد الإلكتروني: SaudiArabia@HSBC.com  
الموقع الإلكتروني: www.HSBCSaudi.com

**د. الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق.**



- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

#### هـ. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن.

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن، على أن يدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

#### و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق.

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

#### ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله.

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:
  - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
  - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
  - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
  - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
  - أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ واستبداله في الحالات التالية:
  - يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي، والافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.
  - إذا مارست الهيئة أو مدير الصندوق أيًا من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل بحسب أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لأمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً - إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

#### 24. مجلس إدارة الصندوق:

##### أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية.

|                                         |                 |                    |
|-----------------------------------------|-----------------|--------------------|
| السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان            | - عضو غير مستقل | (رئيس المجلس)      |
| السيد/ عبدالله سليمان عبدالعزيز العريني | - عضو غير مستقل | (نائب رئيس المجلس) |
| السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري | - عضو مستقل     |                    |
| السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد           | - عضو مستقل     |                    |

##### ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

###### السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان:

رئيس مصرفية الحسابات الخاصة لدى البنك السعودي الفرنسي، إدارة الثروات لدى شركة السعودية الفرنسي كابيتال، بخبرة 13 سنة في الخدمات الاستشارية مع البنك الأهلي في مجال البورصة العالمية والمنتجات الاستثمارية. انضم إلى البنك السعودي الفرنسي في عام 2005م كرئيس إدارة الاستثمارات لقسم مدينة جدة. تم تعيينه كرئيس إدارة الثروات المكلف في شركة السعودية الفرنسي كابيتال في مايو 2015م، ثم



انضم إلى شركة السعودي الفرنسي كابيتال كرئيس إدارة الثروات حتى شهر مايو 2018، حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال في عام 1995م وشهادة مخطط مالي مؤهل من البنك المركزي السعودي – المعهد المصرفي في عام 2004م.

#### السيد/ عبدالله سليمان عبدالعزيز العريفي.

رئيس الوساطة لدى شركة السعودي الفرنسي كابيتال، بخبرة 14 سنة في قطاع البنوك داخل المملكة، أصبح السيد عبد الله رئيس للوساطة المكلف في شركة السعودي الفرنسي كابيتال عام 2011م. تم تعيينه كرئيس للوساطة عام 2014م في شركة السعودي الفرنسي كابيتال. حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال الدولية من جامعة الملك سعود عام 1999م.

#### السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري.

يمتلك السيد محمد فتح الله البخاري خبرة تزيد عن 25 سنة في قطاع البنوك والاستثمار في داخل المملكة وخارجها، حائز على درجة البكالوريوس في الأدب الإنجليزي من جامعة الملك سعود في عام 1972م. السيد محمد متقاعد الآن وقد كان آخر منصب تقلده هو مدير المطابقة والالتزام لدى شركة العربي الوطني للاستثمار في عام 2011م.

#### السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد.

شريك في شركة انفسست كورب، بخبرة 11 سنة في قطاع البنوك والاستثمار داخل المملكة، أصبح السيد هاني مدير صندوق في البنك السعودي الفرنسي عام 2004م. انضم إلى شركة مورغان ستانلي في عام 2008م كنائب رئيس إدارة الثروات الخاصة، في عام 2012 أصبح شريك في شركة انفسست كورب. حائز على شهادة البكالوريوس في إدارة التكنولوجيا من جامعة وينت وورث للتكنولوجيا.

### **ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.**

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً لائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و/أو لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر سواء كان عقداً أم غيره بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة الصندوق ومالكي وحداته.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

### **د. تفاصيل مكافآت مجلس إدارة الصندوق.**

إن مكافآت مجلس إدارة الصندوق تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال المطروحة طرماً عاماً الذي يشرف عليه المجلس علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الأتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب، ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقييم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال بمبلغ 60,000 (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب بـ 23,760.15 ريال سعودي في السنة. كما تجدر الإشارة بأن حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، وبأن كل عضو مستقل سيتقاضى مبلغ 15,000 (خمس عشرة ألف) ريال سعودي عن كل اجتماع بعد أقصى اجتماعين في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق، وذلك عن جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي المطروحة طرماً عاماً.

### **هـ. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.**

لا يوجد أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.





## و. مجالس إدارة الصناديق الأخرى التي يشارك فيها أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

يشارك أعضاء مجلس إدارة الصندوق في مجالس صناديق أخرى تحت إدارة شركة السعودي الفرنسي كابيتال كالتالي:

| عضو مجلس الإدارة |           |                 |             | الصندوق                                   |
|------------------|-----------|-----------------|-------------|-------------------------------------------|
| محمد البخاري     | هاني عبيد | عبدالله العريني | امهاف فرحان |                                           |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | البدر للمرابحة بالدولار الأمريكي          |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | الأسواق المالية بالدولار الأمريكي         |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | الصفاء للمتاجرة بالأسهم السعودية          |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | القصر العقاري للمتاجرة بالأسهم الخليجية   |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | البدر للمرابحة بالريال السعودي            |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | الأسواق المالية بالريال السعودي           |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | الاستثمار بالأسهم السعودية                |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | الدانة للمتاجرة بالأسهم الخليجية          |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | السعودي الفرنسي للأسهم السعودية للدخل     |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | عضو             | رئيس المجلس | السعودي الفرنسي للطروحات الأولية الخليجية |
| عضو مستقل        | عضو مستقل | -               | عضو         | تعليم ريت                                 |
| -                | عضو مستقل | -               | -           | بنيان ريت                                 |

## 25. لجنة الرقابة الشرعية:

### أ. أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم.

لقد تمت الموافقة على هذا الصندوق من قبل الهيئة الشرعية التابعة للبنك السعودي الفرنسي، التي تتكون من:

(1) الشيخ/ عبد الله المنيع (رئيس الهيئة الشرعية)

■ عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية والمستشار بالديوان الملكي.

■ عضو المجمع الفقهي الإسلامي.

■ عضو الهيئة الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

■ رئيس ونائب رئيس وعضو في مجموعة هيئات شرعية في البنوك والمؤسسات المالية في المملكة العربية السعودية ودول الخليج.

■ رئيس في مجموعة جمعيات خيرية في المملكة العربية السعودية.

(2) الشيخ د./ محمد بن علي القري (المستشار الشرعي)

■ خبير في المجمع الفقهي الإسلامي الدولي.

■ عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

■ عضو مجلس الأمناء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

■ رئيس لجنة الرقابة الشرعية - بنك دبي الإسلامي والعديد من البنوك الإسلامية.

■ مستشار شرعي لدى العديد من الهيئات والمنظمات المالية الإسلامية.

(3) الشيخ / عبد الله بن محمد المطلق (عضو الهيئة الشرعية)



- عضو هيئة كبار العلماء في السعودية.
- مستشار في الديوان الملكي.
- رئيس قسم الفقه المقارن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- عضو في العديد من الهيئات الشرعية بالبنوك في المملكة العربية السعودية.
- عضو في عدة مجالس شرعية مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيو في).

(4) الشيخ أ.د. / هشام بن عبد الملك آل الشيخ (عضو الهيئة الشرعية)

- أستاذ السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- خريج من برنامج الهيئة الشرعية في البنك السعودي الفرنسي (القدوة الحسنة).
- مستشار شرعي في العديد من الجهات.

#### ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية.

دور لجنة الرقابة هو تحديد المعايير المتوافقة مع الشريعة ومراقبة أداء الصندوق في عدم الخروج عن المعايير الموضوعية.

#### ج. مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية.

لن يتم تحميل أتعاب الهيئة الشرعية على الصندوق.

#### د. المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية.

إن المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأدوات محل الاستثمار هي الاستثمار في أدوات اسواق النقد والدخل الثابت باستثناء المؤسسات المالية غير الإسلامية.  
يتم مراجعة شرعية أصول الصندوق بشكل دوري، وفي حال ان الأصول المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، يلتزم الصندوق بالتخارج من هذه الاستثمارات.

#### 26. مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

#### 27. الموزع:

لا يوجد.

#### 28. مراجع الحسابات:

##### أ. اسم مراجع الحسابات.

شركة برايس ووترهاوس كوبرز

##### ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات.

برج المملكة شارع الملك فهد - الرياض

ص.ب. 8282 - الرياض 11482 - المملكة العربية السعودية

رقم الهاتف: +966112110400

رقم الفاكس: +966112110401

الموقع الإلكتروني: [www.pwc.com/middle-east](http://www.pwc.com/middle-east)



#### ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته.

يقوم مراجع الحسابات بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

#### د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار.

يحق لمدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق في الحالات التالية:

- في حال وجود ادعاءات قائمة وجوهية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلاً.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات مسجلاً لدى الهيئة.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين للصندوق.

#### 29. أصول الصندوق:

- إن أصول صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي محفوظة بواسطة أمين حفظ لصالح صندوق الاستثمار والمملوك لمالكي وحدات الصندوق، ولا تعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له حق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- إن أصول صندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

#### 30. معالجة الشكوى:

- إن إجراءات معالجة الشكاوى المتعلقة بالصندوق متاحة لمالكي الوحدات وسيتم تقديمها لهم عند طلبها دون مقابل.
- كما يمكن لأي من مالكي الوحدات تقديم أي شكوى من خلال إرسال خطاب شكوى يتضمن توقيع مالك الوحدات، رقم هاتف، رقم فاكس وعنوان بريدي على أحد الوسائل التالية:
- زيارة قسم خدمة العملاء في المكتب الرئيسي لمدير الصندوق.
- الاتصال بخدمة العملاء لدى مدير الصندوق على الهاتف المجاني 8001243232.
- إرسال الشكوى إلى مدير الصندوق على الفاكس رقم 011-2826623.
- من خلال البريد الإلكتروني لمدير الصندوق complaints@fransicapital.com.sa
- سيعمل مدير الصندوق على تسوية الشكوى والرد عليها خلال 5 أيام عمل من تاريخها.

#### 31. معلومات أخرى:

- أ. إن السياسات والإجراءات التي سيتبناها مدير الصندوق لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها لمالكي وحدات الصندوق عند طلبها دون مقابل.

- ب. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق.



إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في المنازعات الأوراق المالية.

#### ج. المستندات المتاحة لمالكي الوحدات.

- شروط وأحكام الصندوق.
- كافة العقود المذكورة في الشروط والأحكام التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- التقارير الدورية للصندوق.
- القوائم المالية المدققة للصندوق.
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

د. لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول- مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والحكام التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

هـ. أي إعفاء من قيود لائحة الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ماعدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته. لا يخضع الصندوق لأي إعفاء من أي من قيود لائحة الاستثمار، بخلاف الإعفاءات العامة التي صدرت أو قد تصدر مستقبلاً من هيئة السوق المالية بشأن صناديق الاستثمار كافة.

#### 32. صناديق أسواق النقد.

أ. إن الاشتراك في أي وحدة من هذا النوع من الصناديق يختلف عن إيداع مبلغ نقدي لدى بنك محلي.

ب. إن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وإن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط.

ج. المنهجية التي سيتبعها مدير الصندوق لتصنيف استثمارات الصندوق والأطراف النظرية التي سيتعامل معها الصندوق. سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتقييم المؤسسات المالية التي يتعامل معها بشكل دوري.

د. يقر مدير الصندوق بأن كافة مصادر صفقات أسواق النقد التي يتعامل معها خارج المملكة، خاضعة لهيئة رقابية مماثلة البنك المركزي السعودي.

هـ. يقر مدير الصندوق بأن الجهة المصدرة لعقود المشتقات التي قد يستثمر فيها بغرض التحوط، خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة أو الصادرة عن جهة رقابية مماثلة للهيئة.

### 33. إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بصندوق البدر للمرابحة بالريال السعودي وفهم ما جاء فيهم والموافقة عليهم والإقرار بالإطلاع على خصائص الوحدات التي تم الإستشارك بها في الصندوق، وتم الحصول على نسخة من هذه الاتفاقية والتوقيع عليها.

|                               |  |
|-------------------------------|--|
| اسم المشترك / أسماء المشتركين |  |
| رقم الحساب الاستثماري         |  |
| التاريخ                       |  |
| الموقع أو الفرع               |  |
| التوقيع                       |  |

|                                                    |  |
|----------------------------------------------------|--|
| لاستخدام شركة السعودي الفرنسي كابيتال وموظفيه فقط. |  |
| اسم الموظف المختص                                  |  |
| التاريخ                                            |  |

### ملحق (1): ملخص الإفصاح المالي

#### الأرقام المدققة لعام 2020 (متضمنة ضريبة القيمة المضافة حيثما ينطبق).

| نوع الرسوم                | المبلغ (ريال سعودي) |
|---------------------------|---------------------|
| أتعاب المحاسب القانوني    | 36,800.00           |
| رسوم الجهات الرقابية      | 7,500.00            |
| رسوم الحفظ                | 242,718             |
| رسوم الصفقات              | -                   |
| مكافآت أعضاء مجلس الإدارة | 24,499              |
| رسوم الادارة              | 6,870,122           |
| رسوم التسجيل تداول        | 5,250.00            |
| رسوم التعامل              | -                   |
| رسوم احتساب المؤشر        | -                   |
| اخرى                      | 7,354               |

سلام بن زكي الخنيزي  
الرئيس التنفيذي – عضو مجلس الإدارة

هيفاء بنت فهد القوفي  
رئيس الالتزام والحوكمة والقانونية